



**مصرف نور العراق الإسلامي**  
IRAQ NOOR ISLAMIC BANK

سياسات وأجراءات المعاملات مع الأطراف ذوي الصلة

**Policies and procedures for transactions with  
related parties**

( PTRP )



Controlled copy

نسخة مسيطر عليها

INIB

مصرف نور العراق الإسلامي للأستثمار والتمويل

## سياسات وأجراءات المعاملات مع الأطراف ذوي الصلة

هذه الوثيقة ملك مصرف نور العراق الإسلامي للاستثمار والتمويل ولا يسمح بنسخ أو نشر أو تحرير أو شطب أي من محتويات هذه السياسة دون أذن خطى مسبق من مجلس إدارة المصرف أو المدير المفوض وتحت طائلة المساءلة القانونية

This document is owned by Noor Iraq Islamic Bank for Investment and Finance and it is not permitted to copy, publish or distort or delete any of the contents of this policy without the prior written permission of the bank's board of directors or the authorized manager and under penalty of legal matter.

Code (PTRP) ISSUE 01 17/03/2020 Revision 01 10/10/2023  
Page 3 of 14



Controlled copy

السياسات والأجراءات المتعلقة بالمعاملات مع الأطراف ذوي الصلة نسخة مسيطر عليها

5 ..... INIB.

## - سجل الوثيقة .

6	اولاً: مقدمة:.....
6	ثانياً: التعريفات .....
9	ثالثاً: مجال التطبيق : .....
10	رابعاً : أحكام عامة لمعالجة المعاملات مع الأطراف ذوي الصلة : .....
11	خامساً: إجراءات معالجة التعارض مع المعاملات الأطراف ذوي الصلة : .....
12	سادساً : أحكام عامة : .....

Code (PTRP) ISSUE 01 17/03/2020 Revision 01 10/10/2023  
Page 4 of 14



**Controlled copy**  
**نسخة مسيطر عليها**

سجل الوثيقة:

1. البيانات الأساسية للوثيقة :

نوع الوثيقة	رمز الوثيقة	اسم الوثيقة	الإسناد	المؤسّول عن الوثيقة
سياسات وأجراءات	PTRP	سياسات وأجراءات المعاملات مع الأطراف ذوي الصلة	دليل الحكومة المؤسسية الخاص بالمصارف والصادر من قبل البنك المركزي العراقي	أمانة السر - لجنة الحكومة المؤسسية

2. سجل التعديلات على الوثيقة:

التاريخ	رقم التعديل	نوع التعديل	وصف التعديلات على الوثيقة	المؤسّول عن التعديل
10/10/2023	0.2	تعديل وتحديث	فصل الفقرات الخاصة بالسياسات والأجراءات بالمعاملات مع الأطراف ذوي الصلة عن الفقرات الخاصة بالسياسات وأجراءات معالجة التعارض مع أصحاب المصالح ، تحديث أسم السياسة مع الرمز وفق ما ذكر .	أمانة السر - لجنة الحكومة المؤسسية

3. سجل الموافقة على الوثيقة:

التاريخ	رقم الإصدار	اسم الجهة المسؤولة على الموافقة
27/08/2017		المدير المفوض - مجلس إدارة
17/03/2020	0.1	المدير المفوض - مجلس إدارة
10/10/2023	0.2	المدير المفوض - مجلس إدارة

4. سجل مراجعة الوثيقة :

التاريخ	الإصدار	اسم الجهة المسؤولة عن المراجعة
10/10/2023	0.2	قسم الرقابة والتدقيق الشرعي الداخلي – قسم الأمثل الشريعي ومراقبة الأمثلان – قسم إدارة المخاطر – لجنة التدقيق



**Controlled copy**

**نسخة مسيطر عليها**

يلتزم مصرف نور العراق الإسلامي للاستثمار والتمويل **NIB** بأعلى مستويات **النزاهة والموضوعية والأمانة** والمصداقية والقيم الأخلاقية والشفافية في جميع أعماله وتعاملاته. كما يلتزم الأشخاص المعنيون بالإفصاح عن حالات التعامل مع الأطراف ذوي الصلة سواء الأخلاقية أو القانونية أو المالية وغيرها لصالح المصرف وتقديمه عن أي مصلحة أخرى ، وتهدف هذه السياسة إلى توضيح الإجراءات الخاصة بالمعاملات مع الأطراف ذوي الصلة

#### أولاً: مقدمة:

#### ثانياً: التعريفات

1. **المصرف :** مصرف نور العراق الإسلامي للاستثمار والتمويل.
2. **البنك المركزي :** البنك المركزي العراقي.
3. **الدليل :** دليل الحاكمة المؤسسية لمصرف نور العراق الإسلامي للاستثمار والتمويل.
4. **الحكومة المؤسسية للمصرف :** النظام الذي يُوجه ويدار به المصرف ، والذي يهدف إلى تحديد الأهداف المؤسسية للمصرف وتحقيقها، وإدارة عمليات المصرف بشكل آمن، وحماية مصالح المودعين وأصحاب حسابات الاستثمار المشترك، والالتزام بالمسؤولية الواجبة تجاه المساهمين وأصحاب المصالح الآخرين، والتزام المصرف بالتشريعات والأنظمة والتعليمات التي يصدرها البنك المركزي وسياسات المصرف الداخلية.
5. **المجلس :** مجلس إدارة مصرف نور العراق الإسلامي للاستثمار والتمويل
6. **القرابة :**
  - a. القرابة التي يجمعهم أصل مشترك وتشمل :-
  - القرابة من الدرجة الأولى وتشمل (الاب-الام-الابن-البنت)
  - القرابة من الدرجة الثانية وتشمل(الاخ-الاخت-الجد-الجدة-ابن الابن-بنت الابن)
  - القرابة من الدرجة الثالثة وتشمل(العم-الحال-العمة-الخالة)
  - القرابة من الدرجة الرابعة وتشمل (ابناء وبنات العم او العمة ،ابناء وبنات الحال او الخالة)

Code	(PTRP)	ISSUE	01	17/03/2020	Revision	01	10/10/2023
				Page 6 of 14			

b. قرابة المعاشرة وتشمل:-

- القرابة من الدرجة الاولى (اب وام الزوج، اب وام الزوجة).

- القرابة من الدرجة الثانية (جد وجدة الزوج، جد وجدة الزوجة).

- القرابة من الدرجة الثالثة (أعمام وآخوال الزوج، أبناء أخوة وأخوات الزوج، أبناء أخوة وأخوات الزوجة).

- القرابة من الدرجة الرابعة (ابناء اعمام واخوال الزوج، ابناء واعمام الزوجة).

**7. الإدارة التنفيذية العليا:** تشمل الموظفين رفيعي المستوى، بما فيهم المدير المفوض للمصرف أو المدير الإقليمي أو معاون المدير المفوض أو معاون المدير الإقليمي والمدير المالي ومدير العمليات، ومدير قسم إدارة المخاطر ومدير قسم الرقابة والتدقيق الشرعي الداخلي ومدير قسم الخزينة ومدير قسم الامتثال الشرعي ومراقبة الامتثال، بالإضافة لأي موظف في المصرف له سلطة تنفيذية موازية لأي من السلطات المذكورة ويرتبط وظيفياً مباشرة بالمدير المفوض.

**8. الملائمة:** توفر الحد الادنى من المتطلبات لأعضاء مجلس ادارة المصرف وهيئة الرقابة الشرعية والادارة التنفيذية العليا لتحقيق أكبر قدر من المصداقية والنزاهة والكفاءة والخبرات اللازمـة والقدرة على الالتزام وتكريس الوقت اللازم لعمل المصرف.

**٩. الهيئة:** هيئة الرقابة الشرعية في مصرف نور العراق الإسلامي للاستثمار والتمويل.

**10. أصحاب المصالح:** أي ذي مصلحة في المصرف مثل المودعين وأصحاب حسابات الاستثمار المشترك ، والمساهمين و الموظفين و الدائنين و العملاء والزيائن والجهات الرقابية المعنية والسلطات الحكومية.

Code (PTRP) ISSUE 01 17/03/2020 Revision 01 10/10/2023  
Page 7 of 14

**11. تعارض المصالح :** هي الحالة التي تتأثر فيها موضوعية واستقلالية قرار موظف أو عضو مجلس الإدارة بمصلحة شخصية مادية أو معنوية تهمه شخصياً أو تهم أحد أقاربه أو عندما يتآثر أداؤه باعتبارات شخصية مباشرة أو غير مباشرة أو بمعرفته بالمعلومات التي تتعلق بالقرار أو القرارات.

**12. الاداري:** عضو مجلس الادارة بصفته الشخصية أو بصفته ممثلاً لهيئة اعتبارية أو أي موظف في المصرف.

## 13. الأطراف ذوي الصلة:

- INIB** - الشخص ذو الصلة بموجب المادة (1) من قانون المصادر رقم (94) لسنة 2004 :

  - أ- اي مدير للمصرف .**
  - ب- أي شخص له علاقة بالمديراًما علقة قرابة لغاية الدرجة الثانية أو قرابة نسبية بما في ذلك تبني أو رعاية أطفال المدير وأي شخص آخر يقطن في مسكن المدير .**
  - ج- أي شخص له حيازة موهلة في المصرف مشروع يمتلك فيه مثل هذا الشخص أو مدير المصرف حيازة مؤهلة وأي مدير لمثل هذا الشخص أو المشروع .**
  - ح- أي مشروع غير خاضع للدمج في أعداد الكشوفات المالية للمصرف والذي يمتلك فيه المصرف حيازة مؤهلة وأي مدير لمثل ذلك المشروع .**
  - 2- الشخص ذو العلاقة في دليل الحكومة المؤسسية الصادر بتاريخ 2018/11/21**
    - أ- المدير المفوض او معاونه بعد تركه للعمل لمدة سنتين .**
    - ب- المدقق الخارجي (مراقب الحسابات الخارجي ) طول مدة خدمته وسنتين بعد انتهاء عقدة مع المصرف .**
    - ج- اي شخص طبيعي او اعتباري يرتبط بالمصرف بعلاقة تعاقدية خلال مدة العقد .**

Code (PTRP) ISSUE 01 17/03/2020 Revision 01 10/10/2023  
Page 8 of 14

**14. الشركة التابعة:** الشركة التي يملك فيها شخص أو مجموعة من الأشخاص تجمعهم مصلحة واحدة، وما لا يقل عن (50%) من رأس المالها أو يملك هذا الشخص أو هؤلاء الأشخاص مصلحة مؤثرة فيها تسمح بالسيطرة على إدارتها أو سياستها العامة.

**15. مصلحة جوهرية:** المصلحة التي تؤثر أو من المحتمل أن تؤثر على اتخاذ القرار



### **ثالثاً: مجال التطبيق:**

مع عدم الاخال بما ورد في التشريعات والقوانين المعمول بها في جمهورية العراق التي تحكم تعارض المصالح والنظام الأساسي للمصرف ودليل الحوكمة المؤسسية للمصرف، تأتي هذه السياسة مكملة لها، وتطبق على كل شخص يعمل لصالح المصرف وتشمل:

الشركات التابعة للمصرف وأعضاء كلًا من مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية العليا وهيئة الرقابة الشرعية وجميع العاملين في المصرف، ومستشاري المصرف ومدقق الحسابات الخارجي.

Code (PTRP) ISSUE 01 17/03/2020 Revision 01 10/10/2023  
Page 9 of 14



**Controlled copy**

نسخة مسيطر عليها

**INIB**

**رابعاً/أحكام عامة لمعالجة المعاملات مع الأطراف ذوي الصلة :**

1. يراعي المصرف في تعاملاته مع الجميع بأن تكون قائمة على العدالة والانصاف سواءً مع الجميع وفق أسس سليمة.
2. يلتزم رئيس وأعضاء المجلس والإدارة التنفيذية العليا وأعضاء هيئة الرقابة الشرعية وموظفي المصرف بأحكام هذه السياسة وجميع القوانين والتشريعات ذات الصلة والتي تنظم تعارض المصالح.
3. على الاقسام الرقابية في المصرف التأكد من ان عمليات ذوي الصلة قد تمت وفق السياسة والإجراءات المعتمدة، وعلى لجنة التدقيق مراجعة جميع هذه العمليات ومراقبتها واحاطة المجلس علمًا.
4. يجب على المجالس التأكيد من أن الإدارة التنفيذية العليا تتمتع بنزاهة عالية في ممارسة أعمالها وتتجنب أي تعارض محتمل إن كان مباشراً أو غير مباشر.
5. على أي اداري في المصرف أو عضو هيئة الرقابة الشرعية تغلب مصلحة المصرف في جميع تعاملاته ومعاملاته.
6. يلتزم جميع إداري المصرف أو عضو هيئة الرقابة الشرعية بعدم استخدام موجودات المصرف أو موارده لأي مصلحة شخصية أو سوء الاستخدام.
7. إدارة معاملات ذوي الصلة وتفسير أحكام هذه السياسة من اختصاصات المجلس، وبما لا يتعارض مع القوانين والتعليمات ذات العلاقة والنظام الأساسي للمصرف.
8. يمثل أعضاء المجلس جميع المساهمين لتحقيق مصالح المصرف وليس بما يحقق مصالح مجموعة يمثلها أو التي صوتت له في اجتماع الهيئة العامة.
9. يجوز للمجلس تكوين لجان محددة أو تكليف احدى اللجان المنبثقة عن المجلس للنظر في المسائل التي من المحتمل ان تتطوي على المعاملات مع الاطراف ذوو الصلة .
10. استقلالية المدقق الخارجي وان يعمل لصالح المصرف وفق مانقتضيه الانظمة والمعايير الناظمة للمهنة

Code	(PTRP)	ISSUE	01	17/03/2020	Revision	01	10/10/2023
				Page 10 of 14			



**11.** يلتزم المصرف عند اصدار القوائم المالية السنوية ارفاق تقريراً صادر من المجلس يتضمن عرضاً لعمليات ذوي الصلة خلال السنة المالية الأخيرة، تشمل وصف لأى صفقة بين المصرف وطرف ذي العلاقة أو معلومات تتعلق بأى أعمال أو عقود يكون المصرف طرفاً فيها، وفيها مصلحة لأحد أعضاء المجلس أو أعضاء الادارة التنفيذية العليا أو لأى شخص أو جهة ذي صلة بهم ، **إذا لم توجد أعمال أو عقود من هذا القبيل على المصرف تقديم اقرار بذلك.**



#### خامساً/اجراءات معالجة المعاملات مع الاطراف ذوي الصلة :

- 1.** يحظر على كل عضو من اعضاء مجلس الادارة او من الادارة التنفيذية العليا او اعضاء الهيئة الرقابة الشرعية القيام بما يلي :-  
 أ. اتخاذ قرار تأثر فيه الموضوعية والاستقلالية بمصلحة شخصية مادية أو معنوية تهمه شخصياً أو تهم احد أقاربه التي يجمعهم اصل مشترك او قرابة المصاهرة حتى الدرجة الرابعة أو عندما يتأثر أداؤه باعتبارات شخصية مباشرة أو غير مباشرة أو بمعروفة بالمعلومات التي تتعلق بالقرار.  
 ب. الحصول على هدايا أو خدمات أو منافع ذات قيمة جوهرية من جهة أو شخص قد يؤثر على قراراته أو واجباته تجاه المصرف.  
 ج. افشاء أية معلومات سرية خاصة بالمصرف إلا بتفوض خطى أو بمقتضى القوانين والأنظمة الناظمة.
- 2.** على المجلس اعتماد سياسات وميثاق قواعد السلوك المهني او اعمامها على جميع الموظفين بحيث تتضمن كحد ادنى ما يلي :-
  - عدم استغلال اي من الموظفين معلومات داخلية في المصرف لمصلحتهم الشخصية.
  - قواعد واجراءات تنظم التعامل مع الاشخاص ذوي الصلة.
- 3.** يجب ان يحصل اعضاء المجلس على المعلومات الهامة في الوقت المناسب وبصورة واضحة ودقيقة ليتمكنوا من الوفاء بواجباتهم واداء مهامهم على اكمل وجه

Code	(PTRP)	ISSUE	01	17/03/2020	Revision	01	10/10/2023
				Page 11 of 14			



٤- على المجلس اعتماد سياسات واجراءات للتعامل مع الاشخاص ذوي الصلة بحيث تشمل على تعريف هذه الاطراف اخذا بالتشريعات والسياسات والاجراءات وآلية مراقبتها بحيث لا يسمح بتجاوزها .

٥- يجب على مجلس الادارة التأكد من بذل العناية الواجبة لترتيب الشؤون المتعلقة بأعمال المصرف والشؤون المتعلقة بالاعمال الشخصية مع مصالح المصرف.

**Controlled copy**

**نسخة مسيطر عليها**

**INIB**

سادساً: أحكام عامة:

- تزويد كافة الاطراف ذات العلاقة (أعضاء كلا من مجلس الادارة والإدارة التنفيذية العليا وهيئة الرقابة الشرعية ومستشاري المصرف) بنسخة السياسة بصيغة (PDF).
- التعميم على جميع العاملين بالمصرف بالاحكام العامة لسياسة المعاملات مع الاطراف ذوي الصلة
- تزويد البنك المركزي العراقي بنسخة عن السياسة بعد اعتمادها من قبل أعضاء مجلس الادارة.
- أمانة السر - لجنة الحوكمة المؤسسية مسؤولين عن أعداد وتعديل الوثيقة .
- تتم المراجعة من قبل ( لجنة التدقيق - هيئة الرقابة الشرعية - قسم الأمثال الشرعي ومراقبة الأمثال - قسم الرقابة والتدقيق الشرعي الداخلي - قسم إدارة المخاطر).
- تتم الموافقة على التعديلات من قبل أمانة السر - لجنة الحوكمة المؤسسية .
- يتم إقرار هذه الوثيقة بمعرفة (مجلس الادارة / المدير المفوض ) .
- تمت المصادقة على الوثيقة بمحضر مجلس الادارة المرقم (٢٨) والمؤرخ ١٠/٢/٢٠٢٠.
- يتم تحديث على الوثيقة سنوياً من الجهات المعنية .

Code	(PTRP)	ISSUE	01	17/03/2020	Revision	01	10/10/2023
				Page 12 of 14			



Controlled copy

نسخة مسيطر عليها

INIB

التوقيع

الأعداد :-

الاسم
رئيس لجنة الحوكمة المؤسسية عبد الله يونس مرchan

المراجعات :-

التوقيع	الصفة الوظيفية	الاسم
	رئيس / لجنة التدقيق	علي عبد الفادر احمد
	مدير قسم الرقابة والتدقيق الشرعي	مهند صالح لفطي مدير قسم الرقابة والتدقيق الشرعي الداخلي
	مدير قسم الأمثال الشرعي ومراقبة الأمثال	نضف خليل عبد الله
	مدير قسم إدارة المخاطر	سليم عاكب كعب
	رئيس / هيئة الرقابة الشرعية	د. أbeer سعيد بابا



Controlled copy  
نسخة مسيطر عليها  
INIB

المدير المفوض

الاسم	التوقيع
غيث قاسم شاكر	

مجلس الادارة

الاسم	صفة العضو	التوقيع
عبد الله بونس مرحان رئيس المحفل		
رعد طه أسمى ح فهو		
إبراهيم محمد نجل	عضو	
علي عبد الله درار احمد كضبو		
معمر عبد الله دين معمر كضبو		